

سنن البيهقي الكبرى

17374 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهمذان ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ثنا آدم بن أبي إياس ثنا بن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ذكر Y بنحوه فإن صح فيحتمل أنه A قاله في وقت لم يأت فيه العلم عن الله ﷺ ثم لما أتاه قال ما روينا في حديث عبادة وغيره وذلك شبيه بما روينا في حديث جابر بن عبد الله ﷺ في قصة معاذ بن مالك أن النبي A أمر برجمه ولم يصل عليه ثم روينا عن عمران بن حصين في قصة الجهنمية أن النبي A أمر بها فرجمت وصلى عليها فقال له عمر يا رسول الله ﷺ تصلي عليها وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها ﷺ وروينا في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه في قصة معاذ في التوقف في أمره يومين أو ثلاثة ثم أمره بالاستغفار لمعاذ ما هو شبيه بما ذكرنا والله أعلم ولا يمكن الاستدلال بحديث أبي هريرة على أنه كان بعد حديث عبادة بن الصامت فإن الصحابة كانوا يأخذ بعضهم من بعض فيحتمل أن يكون أبو هريرة إن صحت الرواية عنه أخذه عن تقدم إسلامه من الصحابة والله أعلم